نحو يا الزيد وعمرو ولم يجيئوا بمجموع على هذا النصب كما في نحو اعجبني ضرب زيد وعمرو ا قوله وقيدنا
المبني بكونه على ما يرفع به بهذا القيد يستفاد منه الحكم فان لا يتصور في تابع المستغاث بالالف
قيل وكذا لا يتصور الرفع في توابع العلم الموصوف بابن اذا كان مفتوحا ولكن نقول ان
اللام في المبني للعهد اي ما فهم من قوله ويبنى على ما يرفع به فلا حاجة الى التقييد قوله او بشبهها
بالمضاف الظاهر انه لا حاجة في ادراجه في المفرد الى هذا التعميم لانه مفرد حقيقة لانه ليس
بمضاف نعم في اخراجه عنه يحتاج الى المحمل كما اشير اليه قوله فانهما لما انتفت فيهما الخ فاعتبر
حكم المفرد لا لتحقق العمل بالشبه بالمفرد كما تحقق العمل بالشبه بالاضافة اذا كان منادى
قوله يا زيد الحسن وجهه ويا هؤلاء العشرون رجلا قوله اي المعنوي م ح في شرح
المفصل قوله لان التاكيد اللفظي الخ وذلك لان الثاني عين كالاول لفظا ومعنى فكان حرف
النداء باشره كما باشر الاول قوله نحو يا زيد زيد نص في التاكيد وفي جعل الاول على ذلك بدلا وجعل
سيبويه اياه عطف بيان نظر لانهما يفيدان ما لا يفيده الاول فاذا وصفت الثاني
فابو عمرو ويجعل الثاني على انه توكيد لفظي موصوف او بدل منه بما حصل له من الوصفية كما في
نحو لنسفعا بالناصية ناصية كاذبة ولا يجوز ان يكون صفة لان العلم لا يوصف به قوله
والصفة قال الاصمعي لا يوصف المنادى المضموم لشبهه بالمضمر وارتفاع العالم او انتصابه
في مثل يا زيد العالم على الاختصاص وفيه انه لا يلزم من الشبه التساوي في جميع الاحكام
وعطف البيان ذهب الشيخ الرضي لانه بدل فحكمه حكم البدل عنده قوله والمعطوف
بحرف الممتنع دخول يا عليه لم يقل والمعطوف المعرف باللام مع انه اخصر ليشمل لا مانع
الاستقلال

الاستقلال وهو الممتنع دخول يا عليه وليخرج عنه نحو يا محمد والله لتعين الرفع نحو
ولا تنبني الصفة كما في لا رجل ظريف لان النفي متوجه الى الصفة دون النداء والرافع هو
حرف النداء او لشبهها بالرافع في كون اثر كل عارضا مطردا او لم يظهر اثر هذا الشبه في المعنى
لمكان البناء الظاهر او المقدر مثل يا فتى ويا هؤلاء فان ضمها تقديرية نحو وقد قاله
الشيخ الرضي والاظهر ان يقال ان لهؤلاء ضما محليا لان نحو عمرا معرفة معربا لو وقع
موقعه لضم كما ان له نصبا محليا لان معناه لو وقع موقعه لكان منصوبا قوله في المعطوف
الممتنع دخول يا عليه يعني ان اللام للعهد والجار والمجرور متعلق بقوله يختار قوله ويجوز
النصب لان المراد بالاختيار الحكم بالاولوية قوله لان المعطوف بحرف الى نظر ابو عمرو الى جانب
اللفظ ونظر الخليل الى جانب المعنى واستقلاله بحملهم فوعا تنبيها على الاستقلال ان قلت ينبغي
ان يختار الرفع اذا كان المتبوع مضموما بهذا الوجه اجيب بان المراد التنبيه على الاستقلال
مع رعاية الاتباع اللفظي ولا يتصور ذلك الا اذا كان المتبوع مضموما قوله ان كان كالحسن
قال الشيخ الرضي كلام المبرد لا يدل على ما نسب اليه لانه قال ان كان اللام في العلم فاختيره
مذهب الخليل لان الالف واللام لا معنى لهما فيه ولا يفيدان التعريف بل يلمح بهما الوصفية
الاصلية فكانه مجرد عنهما وان كان اللام في الجنس فاختيره مذهب ابي عمرو لان اللام
افادت التعريف فلت الاسم كالمجرد انتهى ان قلت يجوز ان يراد بقوله كالحسن ما يشبهه
في كونه علما ذا لام قلنا كلامه في شرحه يابى عنه اذ فسره فيه بما فسره به الشارح قدس سره
اي كالاسم الحسن في جواز نزع اللام علما كان او غير علم فدخل فيه الرجل وخرج عنه

Copyright © King Saud University